وكان اجود الناس واجود ما يكون في رمضان يكثر فيه من الصدقة والاحسان
وتلاوة القران والصلاة والذكر والاعتكاف فكان يخص رمضان من العبادة
بما لا يخص به غيره من الشهور حتى انه كان يواصل احيانا ليوفر ساعات ليله
ونهاره على العبادة وكان ينهى اصحابه عن الوصال فيقولون له انك تواصل
فيقول لست كهيئتكم اني ابيت وفي رواية اظل عند ربي يطعمني ويسقيني وقد اختلف
الناس في هذا الطعام والشراب المذكور على قولين احدهما انه طعام وشراب
حسي للفم وهذا حقيقة اللفظ ولا موجب للعدول عنه قال بعضهم كان
يؤتى بطعام من الجنة والقول الثاني ان المراد ما يغذيه الله به من معارفه
وما يفيض على قلبه من لذة مناجاته وقرة عينه بقربه ونعيم حبه والشوق
اليه وتوابع ذلك من الاحوال التي هي غذاء القلوب ونعيم الارواح وقرة
العين وبهجة النفوس فللروح والقلب بها اعظم غذاء واجله وانفعه
وقد يقوى هذا الغذاء حتى يغني عن غذاء الاجسام مدة من الزمان كما قيل

لها احاديث من ذكراك تشغلها ۞ عن الشراب وتلهيها عن الزاد
لها بوجهك نور تستضيء به ۞ ومن حديثك في اعقابها حادي
اذا اشتكت من كلال السير اوعدها ۞ روح القدوم فتحيى عند ميعاد

ومن له ادنى تجربة وذوق يعلم استغناء الجسم بغذاء القلب والروح عن كثير من
الغذاء الحيواني ولاسيما المسرور الفرحان الظافر بمطلوبه الذي قد قرت
عينه بمحبوبه وتنعم بقربه والرضا عنه والطاف محبوبه وهداياه وتحفه
تصل اليه كل وقت ومحبوبه حفي به معتني مكرم له فالحبيب الذي لا شيء
اجل عنده ولا اعظم ولا اجمل ولا اعظم احسانا اذا امتلأ حبه قلبه
وجوارحه وتمكن حبه منه اعظم تمكن وهذا حاله مع حبيبه افليس هذا
المحب عند حبيبه يطعمه ويسقيه ليلا ونهارا ولهذا قال اني اظل عند
ربي يطعمني ويسقيني ولو كان ذلك طعاما للفم لما كان صائما فضلا

على ان يكون

على ان يكون مواصلا وايضا فلو كان ذلك بالليل لم يكن مواصلا ولقال للصحابة
اذ قالوا له انك تواصل لست اواصل ولم يقل لست كهيئتكم فاقرهم على نسبة الوصال
اليه وقطع الالحاق بينه وبينهم في ذلك بما بينه من الفارق حيث قال اني
لست مثلكم اني اطعم واسقى وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الوصال رحمة
بالامة واذن فيه الى السحر كما في صحيح البخاري فايكم اراد ان يواصل
فليواصل الى السحر وعلى هذا فهل الوصال جائز او محرم او مكروه على ثلاثة اقوال
احدها انه جائز لمن قدر عليه قاله عبد الله ابن الزبير وغيره من السلف
والثاني لا يجوز قاله مالك وابو حنيفة والشافعي والثوري لنهي النبي صلى الله عليه وسلم
عنه وهل ذلك تحريم او تنزيه على وجهين لاصحاب الشافعي الثالث انه
جائز الى السحر فهو اعدل الاقوال وهذا هو المحفوظ عن الامام احمد لاذن النبي صلى الله عليه وسلم
في المواصلة الى السحر وكان من هديه صلى الله عليه وسلم اسقاط القضاء عن من اكل
او شرب ناسيا فان الله سبحانه هو الذي اطعمه وسقاه فليس هذا الاكل والشرب يضاف
اليه فيفطر به فانه انما يفطر بما فعله وهذا بمنزلة اكله وشربه في نومه
اذ لا تكليف بفعل النائم والناسي وروي عن علي رضي الله عنه لا شيء على من اكل ناسيا
وهو قول ابي هريرة رضي الله عنه وابن عمر وعطاء وطاوس وابن ابي ذئب
والاوزاعي والشافعي والثوري وابي حنيفة واسحاق وقال ربيعة ومالك
يفطر ولنا ما ثبت في الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا اكل احدكم او شرب ناسيا فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاه ورواه
الترمذي وعنده من اكل او شرب ناسيا فلا يفطر فانما هو رزق رزقه الله
وعند ابي داود ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اكلت وشربت ناسيا
وانا صائم فقال اطعمك الله وسقاك وروى هذا الحديث الدارقطني
ولفظه اذا اكل الصائم ناسيا او شرب ناسيا فانما هو رزق ساقه الله اليه
ولا قضاء عليه وقال اسناده صحيح وله في لفظ اخر من افطر يوما من رمضان
ناسيا فلا قضاء عليه ولا كفارة قاله الدارقطني تفرد به مرزوق

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)